S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1994/860
20 July 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

مذكرة من رئيس مجلس الأمن

يتشرف رئيس مجلس الأمن بأن يحيل الى أعضاء المجلس الرسالة المرفقة من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

210794 210794 94-29840

مرفق

رسالة مؤرخة ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤ موجهة الى رئيس
مجلس الأمن من الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة

أتشرف بأن أحيل طيه، لعلم مجلس الأمن، بيانا مشتركا، صدر في ختام المحادثات التي عقدت في بغداد يومي ٤ و ٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ بين ممثلي حكومة العراق من جهة، وممثلي اللجنة الخاصة، المنشأة عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، وممثلي الوكالة الدولية للطاقة الذرية من جهة أخرى.

وتجدر الإشارة الى أنني قد وعدت، في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤، أن أزود المجلس، فيما يتعلق بالاستعراض الذي سيجريه في تموز/يوليه ١٩٩٤ بموجب الفقرتين ١١ و ٢٨ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، بتقرير كامل عن المرحلة التي تم بلوغها في تنفيذ الفقرات من ٨ الى ١٣ من نفس القرار، بقدر ما تندرج هذه القرارات في مجالات مسؤولية اللجنة الخاصة. وانني على استعداد لتقديم هذا التقرير شفويا الى المجلس في الوقت الذي يراه مناسبا. غير أنه قد يكون من المفيد قبل تقديمي هذا التقرير الشفوي أن أقدم الى المجلس أيضا موجزا كتابيا بشأن ما وصلت اليه الأمور حاليا.

وفيما يتعلق بالمسؤولية الأولى للجنة الخاصة، وهي تحديد وتدمير أسلحة التدمير الشامل المملوكة للعراق وقدراته على انتاج تلك الأسلحة أو التخلص منها بأي شكل آخر، على النحو المحدد في الفقرة ٨ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، فإن الحالة، ما لم تتكشف معلومات جديدة وغير متوقعة، هي على النحو التالي:

(أ) تم تدمير الأسلحة الكيميائية والسلائف المعلن عنها ووسائل انتاجها أو تحديدها بشكل آخر؛

(ب) تم إزالة منشآت الأبحاث البيولوجية المعلن عنها، والتخلص من السلالات البيولوجية محل اهتمام اللجنة؛

(ج) تعتقد اللجنة حاليا أن لديها بيانا موثوقا به عن جميع القذائف المملوكة للعراق التي يزيد مداها على ١٥٠ كيلومترا وأنه تم تدمير هذه القذائف المتبقية لدى العراق بعد انتهاء الأعمال الحربية. وتم إنهاء برنامج العراق لاستحداث قذائف تسيارية طويلة المدى ذات مرحلتين.

وينبغي في المستقبل القريب، بمساعدة الدول الأعضاء، أن يتوافر فهم تام لجميع الجوانب المتعلقة ببرامج العراق في الماضي في المجالات المذكورة أعلاه. ولو كان العراق وضع تحت تصرف اللجنة الوثائق ذات الصلة المتعلقة ببرامجه السابقة لكان من الممكن بالفعل وجود معرفة تامة بتلك البرامج. غير أنه في

ضوء إصرار العراق على أن هذه الوثائق تم تدميرها، بات من الضروري اللجوء الى اجراءات أخرى تستغرق وقتا طويلا للتحقق من بيانات العراق عن برامجه السابقة. وتأمل اللجنة الخاصة أن تتمكن من تقديم تقرير الى المجلس في وقت قصير يفيد بأنه قد تم الوصول الى البيان الكامل عن برامج العراق في الماضي.

والمسؤولية الثانية من مسؤوليات اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية هي الرصد والتحقق المستمرين من امتثال العراق لتعهده بعدم استعمال أو استحداث أو بناء أو حيازة أي من المواد المحددة في الفقرات ٨ و ٩ و ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

وقد مضى عام الآن منذ أن أوضح العراق في تموز/يوليه ١٩٩٣ (S/26127) خلال الزيارة التي قمت بها الى بغداد، أنه مستعد للامتثال لأحكام خطط الرصد والتحقق المستمرين على النحو الوارد في القرار ٧١٥ (١٩٩١). ويمثل هذا الايضاح موقفا مغايرا بالغ الأهمية من جانب العراق الذي كان يعمل في الماضي على اعاقة أي جهود من جانب اللجنة الخاصة لإدخال عناصر الرصد المستمر لقدرات العراق المزدوجة. وجاء هذا التأكيد الرسمي في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، في رسالة موجهة من العراق الى رئيس مجلس الأمن (S/26811، المرفق) سجل فيها وزير الخارجية أن "حكومة العراق قررت قبول الالتزامات الواردة في القرار ٧١٥ (١٩٩١) والامتثال لأحكام خطط الرصد والتحقق وفق ما جاء في القرار المذكور".

ومنذ التطورات الواردة أعلاه، أبدى العراق تعاونه التام لوضع خطط الرصد والتحقق المستمرين موضع التنفيذ في المجالات التي تدخل في إطار مسؤوليات اللجنة الخاصة. وقدم العراق، في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، أولى إعلاناته الرسمية بموجب خطة الرصد مما أتاح للجنة البدء في ترتيبات رصد كل منشأة بالأسلوب الذي رأته ملائما للغاية. ويرد بالتفصيل في البيان المشترك المرفق سرد للتقدم المحرز منذ ذلك الحين لوضع نظام الرصد موضع التنفيذ في جميع المجالات، بما في ذلك المجال النووي.

أما العنصر الرئيسي في خطط الرصد والتحقق المستمرين الذي ما زال يتعين إنشاؤه فيتمثل في آلية الرقابة على الصادرات/الواردات. ومعروض حاليا على لجنة الجزاءات اقتراح مشترك مقدم من اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن انشاء هذه الآلية، حيث طلبت الفقرة ٧ من القرار ٧١٥ (١٩٩١) الى جميع الهيئات الثلاث بالتعاون معا وضع هذه الآلية لتقديمها الى المجلس. ومن المأمول فيه أن تتوصل اللجنة قريبا الى اتفاق بشأن هذا الاقتراح. وسيقدم هذا الاقتراح فيما بعد الى المجلس للموافقة عليه.

ومع وجود نظام للرصد والتحقق ثبت امكانية تطبيقه، بما في ذلك توافر آلية لرصد الصادرات والواردات، تعتقد اللجنة ومعها الوكالة الدولية للطاقة الذرية أنه سيكون قد تم انشاء نظام فعال ومستدام يلبي شروط مجلس الأمن. وسيتم تعزيز هذا النظام عن طريق استمرار حق اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية - وهو حق مستمر أقرت به العراق - في القيام، بموجب قرارات مجلس الأمن بعمليات تفتيش دون أي إشعار بالاقتران مع نظام الرصد. وستقدم اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية مباشرة تقريرا الى مجلس

الأمن عندما يتم، من وجهة نظرهما، وضع هذا النظام موضع التنفيذ. وسيكون العنصر الأساسي هو استمرار التعاون من جانب العراق.

ولسوف يسرني أن أقدم في بياني الشفوي أمام المجلس مزيدا من التفاصيل بشأن التقرير المشار اليه أعلاه.

(توقيع) رولف إيكوس
الرئيس التنفيـــــذي
مكتب اللجنة الخاصة

بيان مشترك

١ - في ٤ و ٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، جرت في بغداد محادثات على مستوى رفيع بمقتضى اتفاق مشترك بين وفد من حكومة العراق برئاسة نائب رئيس الوزراء، السيد طارق عزيز، من جهة، ووفد من اللجنة الخاصة برئاسة رئيسها التنفيذي السفير رولف إيكوس، والوكالة الدولية للطاقة الذرية من جهة أخرى برئاسة رئيس فريق العمل التابع لها، البروفسور موريزيو زيفيريرو. وكان الغرض من المناقشات هو استعراض التقدم الذي أحرزه كلا الجانبين في تنفيذ الفقرات من ٨ الى ١٣ من الفرع جيم من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات مجلس الأمن الأخرى ذات الصلة.

٢ - وركزت المناقشات على التقييمات المتعلقة بالمراحل التي تم بلوغها فيما يتعلق بالمسؤوليتين الرئيسيتين للجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وهما: تحديد وتدمير أسلحة التدمير الشامل المملوكة للعراق وجعلها عديمة الضرر، وكذلك قدراته على انتاج هذه الأسلحة؛ وتنفيذ وتشغيل نظام فعال للرصد والتفتيش على نحو ما اعتمده قرار مجلس الأمن ٧١٥ (١٩٩١). وأعرب أعضاء مجلس الأمن عن اهتمامهم بمعرفة نتيجة هذا الاستعراض قبل البدء في مداولاتهم المقبلة في تموز/يوليه ١٩٩٤.

٣ - واتفقت اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية على أن المرحلة الأولى من هذه المهام قد أنجزت تقريبا، مع تدمير الأسلحة والقدرات المحظورة المعلن عنها، وغيرها من الأسلحة المحددة وجعلها عديمة الضرر. واتفق على أن تسعى اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والعراق، في أقرب وقت ممكن، على انجاز هذه المهمة. وسيتم معالجة ما تبقى من مهام في أقرب فرصة ممكنة عن طريق اجراء مزيد من المناقشات التقنية والتحقق بصورة مستقلة.

٤ - وفيما يتعلق بالمهمة الثانية من المهام المبينة أعلاه، لاحظت اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والعراق بارتياح كبير أنه تم، بفضل مساعيهما الكبيرة، والقدر الكبير من التعاون الذي تحقق، احراز تقدم كبير في جميع المجالات المشمولة بنظام الرصد والتحقق المستمرين. وأشارت اللجنة الى أنه تم انجاز عمليات التفتيش الأساسية وبروتوكولات الرصد في مجال القذائف، كما تم أيضا وسم ما تبقى من القذائف القصيرة المدى المملوكة للعراق. وجار وسم المعدات التي يتعين رصدها. وفي مجال الأسلحة الكيميائية، تم انجاز بروتوكولات الرصد فيما يتعلق بالمنشآت الأساسية المعنية مباشرة. ومن المعتزم، في الشهرين القادمين، انجاز بروتوكولات مشابهة تتعلق بالمنشآت المتبقية، لا سيما مصافي النفط ومعامل الأسمدة. وتم تحديد نحو ٧٠ منشأة تخضع لعمليات التفتيش الأساسية في مجال الأسلحة البيولوجية، وسيتم إعداد بروتوكولات في غضون نفس الاطار الزمني. وفي مجال الأسلحة النووية، بينت الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن نظام الرصد البيئي راسخ تماما حاليا، وتوقعت تطويره بصفة مستمرة. وبعد أن وردت من العراق المعلومات التكميلية المطلوبة بموجب خطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية للرصد والتحقق المستمرين، أصبح في حوزة الوكالة الدولية للطاقة الذرية معلومات كافية لدعم أنشطتها في مجال الرصد. وبينت اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية أن خطة تركيب أجهزة استشعار في جميع المجالات السالفة الذكر متقدمة

تماما وجار شراء معدات اضافية. ومن المتعين أن يتم بصورة مؤقتة، في غضون أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، تشغيل مركز بغداد للرصد والتحقق المستمرين. وهدف اللجنة ومعها الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يكون لديهما نظام للرصد يجرى تشغيله في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

٥ - وأكد الوفد العراقي على وجهة النظر القائلة بأنه أنجز من جانبه جميع الاجراءات المتوخاة في الأحكام ذات الصلة من الفرع جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وبالتالي ينبغي على مجلس الأمن أن يطبق على الفور الفقرة ٢٢ من القرار المذكور دون أي قيود أو شروط أخرى.

٦ - ونوهت اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، مع التقدير، بالتعاون البناء الذي تلقته من العراق، والجهود التي بذلتها السلطات العراقية المختصة لتيسير أداء مهامهما. واتفقت اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والعراق على مواصلة الحوار لدعم تنفيذ أهداف أحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

٥ تموز/يوليه ١٩٩٤
بغداد